التقى رؤساء نقابات الطيران والنفط والأطباء والموانئ ومجلس الأمة

الراشد استقبل وفداً من تجمع الميثاق الوطني

علي الراشد مستقبلاً وفد تجمع ميثاق

.. ومستقبلاً رؤساء النقابات

استقبل رئيس مجلس الأمة علي فهد الراشد في مكتبه أمس وفدا من تجمع الميثاق الوطني يتقدمهم الوزير الأسبق عبدالهادي الصالح.

كما استقبل الراشد رئيس نقابة العاملين في الإدارة العامة للطيران المدني رجب الرفاعي ورئيس مجلس ادارة نقابة الاطباء الكويتية الدكتور حسين الخباز ورئيس نقابة العاملين بمجلس الأمة عبدالله سعود المطيري ورئيس نقابة العاملين بالقطاع النفطي الخاص محمد باني الفضلي ورئيس نقابة مؤسسة الموانىء الكويتية علي سكوني.

واستقبل الراشد رؤساء الأقسام الجدد في الأمانة العامة لمجلس الأمة حيث قدم لهم التهنئة على الترقية التي حصلوا عليها، متمنيا لهم دوام التوفيق والسداد في وظائفهم الجديدة. حضر المقابلة امين عام مجلس الأمة علام علي الكندري.

استقبل رؤساء الأقسام الجدد بالأمانة العامة

الكندري: نفخر بوجود كفاءات وطنية قادرة على أداء مهامها

علام الكندري مستقبلاً رؤساء الأقسام الجدد في الأمانة العامة

استقبل امين عام مجلس الأمة علام علي الكندري في مكتبه أمس، رؤساء الأقسام الجدد بالأمانة العامة لمجلس الأمة.

وقال الكندري في كلمة له وجهها لهم إن الأمانة العامة لمجلس الأمة تفتخر بوجود كفاءات وطنية لديها القدرة على القيام بمهامها على أكمل وجه، مشيرا إلى التزام الأمانة العامة بشروط وضوابط الترقيات المنصوص عليها وفق لوائح ونظم الأمانة العامة بمجلس الأمة.

حضر حفل التكريم كل من عضوي مجلس الأمة نبيل الفضل ومحمد الجبري.

«التشريعية» ناقشت القانون بحضور الجهات الحكومية المعنية

معصومة: تعديل أو نسف الـ B.O.T ضرورة لإنقاذ الاقتصاد الوطني

اجتماع اللجنة التشريعية البرلمانية

ناقشت اللجنة التشريعية البرلمانية في اجتماعها امس وبحضور عدد من الجهات الحكومية وكذلك القطاع الخاص التعديلات المقترحة على نظام B.O.T.

وقالت رئيس اللجنة النائبة معصومة المبارك للصحافيين عقب الاجتماع: ان اجتماعنا تمت خلاله المناقشة بشأن التعديلات المقترحة على نظام B.O.T وهو القانون 7، وقد حضرت عدة جهات هي ادارة املاك الدولة بوزارة المالية ورئيس الجهاز الفني لدراسة المشروعات التنموية والمبادرات وجهاز اتحاد الصناعات الكويتية والهيئة العامة للصناعة والهيئة العامة لشؤون الزراعة وكذلك اتحاد العقاريين، حيث اعطتنا هذه الجهات وجهة نظرها حول القانون الحالي وما يمثله من إعاقة وشلل لوضع الاقتصادي في الكويت، مشيرة الى ان هذا القانون كان من المفترض ان يحرك رؤية الشراكة ما بين القطاع الخاص والقطاع العام.

واضافت المبارك ان هذا القانون اتضح بالدليل القاطع انه قانون اعاق المشاريع بالكويت بشكل عام واصبحت البيئة الاقتصادية الكويتية طاردة للاستثمارات، لافتة الى ان الاستثمارات الكويتية تنتعش في دول مجاورة وغير مجاورة في حين ان الاقتصاد الكويتي بأمس الحاجة لهذه الأموال ان تستثمر فيه.

وشددت المبارك على الحاجة الماسة بتعديل قانون B.O.T الحالي او نسفه وتقديم قانون جديد يضع له قواعد عامة ورؤية جديدة وفق ما هو معمول به بجميع الدول، مبينة ان الكويت بنظام B.O.T لا تخترع العجلة انما تستكمل لما هو موجود بدول العالم بهذا الموضوع، وللأسف بعض المشرعين بما فيهم الاجهزة الحكومية وضعت العصا بالدولاب والآن آن الأوان انتزاع هذه العصا لكي تعمل الحياة الاقتصادي بنظام B.O.T يأخذ بالاعتبار القواعد العامة المعمول بها بدول اخرى حققت النجاح لذلك يجب الاستفادة من تجارب الآخرين.

بفضل رعاية واهتمام القيادتين في البلدين الشقيقين

الهرشاني: العلاقات الكويتية - الأردنية متينة وراسخة وتنمو باطراد

حمد الهرشاني

عمان - «كونا»: وصف رئيس لجنة الصداقة البرلمانية الكويتية - الاردنية رئيس الوفد البرلماني الكويتي الذي يزور الاردن حاليا النائب حمد الهرشاني العلاقات بين البلدين بالمتينة والراسخة التي تنمو باطراد بفضل رعاية واهتمام القيادتين في البلدين الشقيقين. واضاف الهرشاني في تصريح لـ«كونا» في ختام زيارة للاردن استمرت أربعة أيام ان الوفد التقى كبار المسؤولين الاردنيين وعلى رأسهم الملك عبدالله الثاني ولمس خلال هذه اللقاءات كل حفاوة وحرص على تعزيز علاقات التعاون الاخوي القائم بين دولة الكويت والاردن ودفعها الى مجالات ارحب.

وأشار الى ان الوفد الذي بحث قضايا ذات اهتمام مشترك وجد تطابقا في الاراء بين الجانبين وحرصا على تعزيز هذه العلاقة التكاملية القائمة على المصالح المشتركة لخدمة شعبي البلدين الشقيقين وتطويرها خاصة في المجالات البرلمانية.

وقال ان الوفد الكويتي زار الاردن والتقى مسؤوليه تنفيذا لتوجيهات صاحب السمو أمير البلاد الشيخ صباح الاحمد الجابر الصباح بتعزيز علاقات التعاون بين دولة الكويت والاردن.

من جانبه اشاد رئيس مجلس النواب الاردني المهندس سعد هايل السرور بزيارة الوفد واهميتها في الارتقاء بالعلاقات الاخوية بين الاردن والكويت واصفا العلاقات بالتاريخية المتجذرة والراسخة والتي تحظى بالرعاية والاهتمام من الملك عبدالله الثاني وسمو امير دولة الكويت الشيخ صباح الاحمد الجابر الصباح.

واعرب السرور عن تقدير بلاده للدور الكويتي في الاردن خاصة في المجال الاقتصادي.

بدورهما اكد النائبان عصام الدبوس وناصر المري ان الزيارة كانت مثمرة وتناولت آليات تعزيز علاقات التعاون المشترك خاصة في المجالات البرلمانية وحرص البرلمان الكويتي على تاصيلها وتجذيرها بما يخدم مصالح البلدين والشعبين الشقيقين.

كما تناولت الزيارة قضايا الطلبة «التي وجدت اهتماما اردنيا» والقضايا ذات الاهتمام المشترك وتطورات الاوضاع السياسية في المنطقة خاصة الشأن السوري واليات حقن دماء الشعب السوري والقضية الفلسطينية ومستجداتها.

ونقل النائب الهرشاني خلال الزيارة لرئيس مجلس النواب الاردني رسالة خطية من رئيس مجلس الأمة الكويتي علي فهد الراشد تتضمن دعوته لزيارة الكويت على رأس وفد برلماني لبحث تنمية وتعزيز علاقات التعاون بين البرلمانين الاردني والكويتي وزيادة تنسيق مواقفهما حيال مختلف القضايا العربية والاقليمية والدولية والتي تصب في مصلحة الشعبين والبلدين الشقيقين.

وشارك في لقاءات الوفد البرلماني خلال الزيارة سفير دولة الكويت لدى الاردن الدكتور حمد الدعيج والملحق الثقافي الدكتور محمد الظفيري واعضاء سكرتارية المجموعة التي تضم عبدالعزيز نصر الله وطلال الحربان.

طالب بمنح بدلات لأعضاء الهيئة التعليمية في «التربية» و«الأوقاف»

البراك: لا بد من رفع الظلم عن المعلمين حديثي التخرج

■ للمدرس دور مهم في بناء الحضارات ونشر العلم ومحو الأمية لذا وجب تكريمه

محمد البراك

تقدم النائب محمد ناصر البراك باقتراح بقانون بتعديل الفقرة «د» من الجدول رقم «1» من القانون رقم 28 لسنة 2011 بشأن منح بدلات ومكافآت لاعضاء الهيئة التعليمية الكويتية بوزارة التربية، ووزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية، الذي ينص على أن المعلم «د» يشترط لشغله الوظيفة أن يكون حاصل على مؤهل تربوي او ما يماثله + خبرة سنة وبهذا الشرط استبعد المسمى «معلم د» المعلمين حديثي التخرج الغير حاصلين على خبرة، وجري العمل على تعين حديثي التخرج على المسمي الوظيفي معلم «هـ» ومن شروط شغل هذا المسي الوظيفي أن يكون حاصل على دبلوم تجاري.

وقال البراك في تصريح له إنه للأسف الشديد لم يوفق الديوان ولا وزارتي التربية ولا الاوقاف على معالجة الخلل بالقانون والقصور في التشريع بل عملوا على ظلم المعلمين حديثي التخرج حين عملوا على المساواة بين الحاصل على المؤهل التربوي الجامعي والحاصل على دبلوم التجاري وعينوهم على نفس الدرجة لذلك قمنا على تعديل هذا القانون الذي لم ينصف المعلمين حديثي التخرج والغينا شرط الخبرة عن المسمي الوظيفي معلم «د» حيث اصبح القانون شروط شغل وظيفة معلم «د» هو ان يكون حاصل على مؤهل جامعي تربوي او ما يعادله وقمنا بالغاء شرط الخبرة سنة.

وأكد البراك ان المعلمين يجب ان تهتم بهم الدوله وتوفر لهم سبل الحياة الكريمة ورفع الظلم عنهم لانهم يقومون بعمل مهم في بناء الحضارات ولهم الفضل بعد الله في نشر العلم ومحو الامية.

وجاء في نص اقتراح البراك ما يلي: أتقدم الى سيادتكم باقتراح بتعديل الفقرة «د» من الجدول رقم 1 من القانون رقم 28 لسنة 2011 بشأن منح بدلات ومكافآت لاعضاء الهيئة التعليمة الكويتية بوزارة التربية ووزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية، وبعد الاطلاع على الدستور، وعلى المرسوم بقانون رقم 31 لسنة 1978بقواعد اعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين المعدله له، وعلى المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له، وعلى المرسوم الصادر في 1979/4/4 في شأن الخدمة المدنيةوتعديلاته، وافق مجلس الامة على القانون الاتي نصه:

مادة اولى

تعديل الجدول رقم 1 المرفق بقانون رقم 28 لسنة 2011 بشأن منح بدلات ومكافآت لأعضاء الهيئة التعليمة الكويتية بوزارة التربية ووزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية في شأن مسميات وظائف التعليم العام وشروط شغلها ومكافاة المستوى الوظيفي والمكافاة التشجيعية وبدل التدريس إستبدال الفقرة في معلم «د» على النحو التالي مؤهل جامعي تربوي او ما يماثله.

مادة ثانية

يصرف بأثر رجعي لكل معلم جامعي تم تعيينه على وظيفة معلم«هـ» دبلوم تجاري في مكافاة المستوى الوظيفي والمكافاةالتشجيعية وبدل التدريس المقررة لمعلم «د» منذ تعيينه حتى تاريخ صدور هذا القانون.

مادة ثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه تنفيذ احكام هذا القانون.

وأرفق النائب مع اقتراحه مذكرة إيضاحية جاء فيها ما يلي: نظرا لما جرى العمل عليه في تعين المعلم الحاصل على مؤهل جامعي تربوي او ما يماثله حديث التخرج الذي ليس له سنوات خبره بتعينه على المسمي الوظيفي معلم «هـ» وحيث أن القانون رقم 28 لسنة 2011 بشان منح بدلات ومكافآت لاعضاء الهيئة التعليمة الكويتية بوزارة التربية ووزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية نص في الجدول رقم 1 على ان شروط شغل وظيفة المعلم «هـ» دبلوم تجاري لذلك نجد ان من الظلم ان يتساوى الحاصل على مؤهل جامعي بالحاصل على دبلوم في نفس المكافآت والميزات وبدل التدريس ولعدم وجود مسمي وظيفي يتعين عليه الحاصل على المؤهل الجامعي حديث التخرج وليس لديه الخبره لذلك حدث فراغ تشريعي في هذا الجدول ولمعالجة هذا الفراغ ولرفع الظلم عن المعلمين الجامعين حديثي التخرج وتحقيقا لمبدأ العدل والمساواة ورفع الظلم عن المعلمين المعينين حديثا فقد تقدمنا بالاقتراح بقانون المرافق للتعديل الجدول رقم 1 من القانون المشار اليه على تعديل نصت المادة الاولى على استبدال الفقرة في معلم «د» بحيث يكون شرط شغل الوظيفة مؤهل جامعي تربوي او ما يماثله ونصت المادة الثانية على ان يصرف بأثر رجعي يصرف بأثر رجعي لكل معلم جامعي تم تعيينه على وظيفة معلم «هـ» دبلوم تجاري في مكافاة المستوى الوظيفيوالمكافاة التشجيعية وبدل التدريس المقررة لمعلم «د» منذ تعيينه حتى تاريخ صدور هذا القانون.

6 نواب يقترحون استبدال «البلدي» بمجلس للمحافظات

تقدم النواب عدنان المطوع وفيصل الدويسان وعصام الدبوس وسعد البوص وخليل عبدالله ومبارك العرف باقتراح بقانون في شأن الادارة المحلية. وجاء في المذكرة الايضاحية للاقتراح «تتمتع بلدية الكويت باختصاصات واسعة بينها القانون رقم 5 لسنة 2005 وتعكس هذه الاختصاصات الواسعة الوضع التاريخي لبلدية الكويت عند انشائها في اوائل القرن الماضي».

واضافت «حيث كانت هي الهيئة الادارية الوحيدة التي تؤدي جميع الخدمات العامة وتتولى الاشراف عليها، اذ لم تكن توجد آنذاك الوزارات بمفهومها المعاصر الذي وضعه الدستور عام 1962. وهو ما يفسر الاختصاصات التي ينص عليها القانون رقم 5 لسنة 2005، والتي من المفروض ان تدخل في اختصاص بعض الوزارات القائمة، مثال ذلك الاهتمام بالصرف الصحي «وزارة الصحة» والحدائق والتشجير «الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية»، ووضع النظم الخاصة باللوحات والملصقات الاعلامية والاسواق «وزارة التجارة والصناعة» والمكاتب الهندسية «وزارة الاشغال العامة»، وغيرها كثير».

وتابعت: «بعد التطور الكبير الذي لحق بالجهاز الاداري للدولة، المتمثل في الوزارات والادارات الحكومية والهيئات العامة والمؤسسات العامة واصبح من الضروري اعادة النظر في الوضع الحالي لبلدية الكويت وعلاقتها بمختلف الاجهزة الادارية، بغية تفادي التداخل في الاختصاصات وتضاربها». واشارت إلى انه «لذلك اعد الاقتراح بقانون المرفق الذي يقوم على الاسس التالية: الغاء القانون رقم 5 لسنة 2005 في شأن بلدية الكويت الخاص بتحديد الدوائر الانتخابية لعضوية المجلس البلدي»، وانشاء كيانات ادارية جديدة تحل محل المجلس البلدي، وتتفق مع النظم الادارية الحديثة التي استجدت في الكويت بعد العمل بدستور 1962. وتتمثل في مجلس المحافظة والمجلس الاعلى للمحافظات: أولا: مجلس المحافظة:تقسم الكويت الى عدد من المحافظات «هي الآن ست محافظات»، وتكون لكل محافظة الشخصية الاعتبارية «المادة 1»، ويرأسها المحافظ الذي يدير شؤونها ويمثل السلطة التنفيذية فيها «المادة 2»، وحددت المادة «4» اختصاصات المحافظ. وبينت المادة 7 تشكيل مجلس المحافظة، فنصت على ان يرأسه المحافظ، ويضم 12 عضوا، سبعة منتخبون وخمسة يعينون بمرسوم، وبذلك تكون اغلبية المجلس من المنتخبين «7 الى 6»، وهكذا يتحقق لكل محافظة كيانها المستقل، فهي تتمتع بالشخصية الاعتبارية، ولها وفقا للمادة 20 ميزانية ملحقة بالميزانية العامة للدولة موزعة بحسب ابواب الميزانية ويشتمل الباب الرابع «المشاريع الانشائية والصيانة» بميزانية كل محافظة على التقديرات الخاصة بالمشروعات المحلية الخاصة بها.

وبينت المادة 9 اختصاصات مجلس المحافظة وهي تشمل جميع الشؤون البلدية في نطاق المحافظة وبينت المواد التالية مدة المجلس وحالة خلو المقعد والاستقالة من عضوية المجلس وسقوط العضوية، والجهاز التنفيذي للمجلس وحل المجلس.

ثانيا: المجلس الأعلى للمحافظات:بينت المادة 17 طريقة تشكيل هذا المجلس قضت على ان يتولى رئاسته رئيس مجلس الوزراء ويضم سبعة وزراء الى جانب ممثل واحد من كل مجلس محافظة يختاره مجلسها من بين اعضائه المنتخبين وبينت المادتان 18 و19 اختصاصات هذا المجلس وهي تشمل الاختصاصات المركزية التي لا يجوز ان تتباين بين محافظة واخرى ونصت المادة 20 على ان ترد ميزانية المجلس الاعلى كقسم خاص بميزانية الوزارات والادارات الحكومية.

واخيرا نصت المادة 23 على انه مع عدم الاخلال بالاختصاصات المقررة لمجالس المحافظات تؤول جميع الاختصاصات المقررة حاليا لبلدية الكويت بموجب القانون رقم 5 لسنة 2005 الى الوزارات والادارات الحكومية والهيئات العامة المعنية كل بحسب اختصاصها على ان يصدر مرسوم بيان كل من هذا الاختصاصات والهيئة التي تؤول اليها.

أكد أن محتوياتها تتعارض مع صريح القرآن والسنة

الجيران يطالب بمنع إقامة دورة «قوة الكلمة» للدكتور أحمد عمارة

قال النائب الدكتور عبدالرحمن الجيران عضو اللجنة التعليمية ان اقامة دورات لمن يحملون مؤهلات غير معتمدة اكاديميا، ثبت فشلها في اوروبا واميركا بعدما تم تقييمها علميا وعالميا من الجهات الرسمية المعتمدة في الغرب.

وأضاف الجيران ان دورة «قوة الكلمة» للدكتور احمد عمارة المزمع اقامتها في 10 يونيو المقبل، تتعارض محتوياتها مع صريح القرآن والسنة وفيها مخالفات جسيمة لا يقرها الدين الاسلامي الحنيف، حيث ان الدكتور لا يحمل مؤهلا يتيح له تفسير القرآن ولا العقيدة وله شطحات تتناسب وفكر البوذية وفلسفة التامل التي يدعو اليها لصفاء النفس واستلهام المعرفة والطاقة من الكون وكل هذا مخالف لثوابت ديننا الاسلامي الذي جاء بعقيدة سلفية صافية من طلاسم الكهنوت».

ودعا الجيران الى منع اقامة هذه الدورات لناحية ما تثيره من شبهات وناحية احتوائها على ارقام حسابات خاصة لايداع اموال الاشتراك عبر النت، مشيدا بدور وزارة الاعلام في متابعتها وملاحقتها للمخالفين.